

٢٩. طلب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية نقل إدارة المشاريع معالجة النفايات الصلبة من مكتب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية إلى وزارة البيئة مع تمديد العمل بتمويل إدارة وتشغيل وصيانة المراكز المنضوية ضمن المشروع.

٣٠. طلب وزارة البيئة الموافقة على اقتراحات مجلس الإنماء والإعمار وأمور أخرى تهدف إلى تأمين استمرارية مرفق النظافة العامة **والبيئة تفصيلاً في الجدول المرفق ببطاً.**

٣١. مشاريع مراسيم ترمي إلى نقل إعتمادات من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ إلى موازنات بعض الوزارات والإدارات العامة على أساس القاعدة الإثنى عشرية وإعطاء سلف خزينة **والبيئة تفصيلاً في الجدول المرفق ببطاً.**

٣٢. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهيئات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفائها من الرسوم الجمركية **والمرفقة والمبنية تفصيلاً في الجدول المرفق ببطاً.**

٣٣. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشئون وظيفية .... ومواضيع أخرى متفرقة **والبيئة تفصيلاً في الجدول المرفق ببطاً.**

٣٤. مشاركة بعض الوزراء في مؤتمرات واجتماعات تعقد في الخارج على نفقةهم الشخصية أو على حساب الجهة الداعية **والبيئة تفصيلاً في الجدول المرفق ببطاً.**

٩

٢١. تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاریخ ٢٠٢٢/٣/١٦ المتعلق بمشروع اتفاق بين الجمهورية اللبنانية والأمم المتحدة ممثلة بمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن مكتب إقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في لبنان.

٢٢. مشروع الاتفاق بشأن مكتب محلي للوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) ومكتب محلي لبناني للإعمار الألماني.

٢٣. طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على تسوية صرف نفقات وتعويض نقل وانتقال متعلقة بسفارات قام بها الوزير إلى الخارج ضمن المهام الدبلوماسية التي وافق عليها السيد رئيس مجلس الوزراء.

٢٤. مشروع مرسوم يرمي إلى وضع نظام خاص للأجراء في اتحاد بلديات بعلبك - محافظة بعلبك - الهرمل.

٢٥. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المرسوم رقم ١١٦٦٠ تاریخ ٢٠٢٣/٦/٢٢ المتعلق بقبول هبة مالية مقدمة من مجلس الوزراء العراقي لتنفيذ فعاليات بيروت عاصمة الشباب العربي خلال العام ٢٠٢٣ وجهة تعديل فرقة عمل المشروع حتى نهاية العام ٢٠٢٤.

٢٦. طلب مجلس الإنماء والإعمار تخصيص هبة وقسم من هبة ثانية مقدمتان من حكومة جمهورية الصين الشعبية لتمويل مشروع تزويد منشآت هيئة أوجيرو بأنظمة الطاقة الشمسية.

٢٧. طلب وزاري المالية والأشغال العامة والنقل تأمين التمويل اللازم لأنشطة الملحق رقم ٧ من العقد مع UNCTAD الهدف إلى تقييم الوضع الحالي للبني التحتية الحالية لمركز بيانات الـ Center الجديد والأنشطة الالزمه لذلك وذلك من إيرادات مرفأ بيروت.

٢٨. مشروع مرسوم تنظيم الهيئة الوطنية لإدارة النفايات الصلبة وتحديد ملوكها وشروط التعين فيها ونظام العاملين فيها وسلسلة فئاتهم ورواتبهم ودرجاتهم تطبيقاً للمادة ١٣ من القانون رقم ٢٠١٨/٨٠.

٩

٦. مشروع مرسوم يرمي إلى تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتكنولوجى وتحديد نظام الامتحانات الرسمية لهذه الشهادات.
٧. طلب التفتيش المركزي الموافقة على قبول الدعم التقنى والفنى بخصوص برنامج الحكومة والرقابة والمساءلة في لبنان.
٨. إعادة البحث بقرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩ المتعلق بإصدار القوانين التي أقرها مجلس النواب في جلسته التي عُقدت يومي ١٤ و ١٥/١٢/٢٠٢٣.
٩. عقد سلة الحوافز الموقع بين إيدال وشركة European Pharmaceutical Industry S.A.L المتعلق بمشروع صناعي باسم EPI يجري تنفيذه على العقارين رقم /١٢/ و /١٣/ من منطقة شبرقية ثابت العقارية في زحلة.
١٠. عرض وزارة الخارجية والمغتربين مشروع تعليق العمل ببعض البعثات الدبلوماسية والقنصلية اللبنانية دون إلغائها إدارياً، وتقويض الوزير، في حال الموافقة المبدئية، تحديد تاريخ المباشرة بإجراءات تعليق عمل كل بعثة مدرجة.
١١. تسمية أعضاء مجلس إدارة الهيئة الناظمة لزراعة ثبتة القنب للاستخدام الطبي والصناعي.
١٢. عرض وزارة المالية الموافقة على قيامها بإرسال كتاب إلى البنك الدولي يشير إلى عدم اعتراض الحكومة اللبنانية على أن تكون منظمة الفاو هي الجهة المتفاوضة لهبة بقيمة ٤،٥ / مليون دولار أمريكي مقدمة لصالح وزارة الزراعة من أجل تنفيذ مشروع خلق فرص عمل لائقة في سلاسل الإنتاج الحيواني للبنانيين الأكثر حاجة والمكان النازحين".

## **اقتراحات وزارة البيئة ومجلس الإنماء والإعمار لتأمين استمرارية مرفق النظافة العامة**

١. التأكيد على تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٧ لجهة تحويل مبلغ /١٠ / مليون دولار أمريكي من قبل وزارة المالية إلى مجلس الإنماء والإعمار.
٢. طلب الموافقة على استمرار شركة الجهاد بتنفيذ التزاماتها بموجب العقد الموقع بينها وبين مجلس الإنماء والإعمار لإنشاء وتشغيل مطمر الغدير وذلك حتى استنفاد القدرة الإستيعابية لهذا المطمر.
٣. تكليف مجلس الإنماء والإعمار دراسة إمكانية استحداث خلايا طمر جديدة في موقع مطمر الغدير.
٤. نقل اعتماد بما يوازي مبلغ (٢) مليون دولار أمريكي بسعر صرف السوق إلى مجلس الإنماء والإعمار لاستكمال أعمال تطوير معمل الفرز في العمروسية عبر التعاقد مع أحد مقاولي الباطن وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢١ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٤.
٥. تكليف مجلس الإنماء والإعمار إطلاق مناقصة لتشغيل معمل العمروسية (بعد إنجاز أعمال تطويره) لمدة ٣ سنوات على أن تبدأ مهام التشغيل فور إنجاز أعمال التطوير.
٦. ضم خدمات جمع النفايات من اتحاد بلديات صيدا - الزهراني ونقلها إلى معمل المعالجة في صيدا إلى نطاق العقد بين مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة "معرض - إدة - سوريكو ش.م.ل."
٧. الطلب إلى الوزارات المعنية (داخلية وبلديات، مالية وبيئة) تحديد قيمة الحوافز المستحقة للبلدات التي تقع ضمن نطاقها معامل الفرز والتبسيخ والطمر.
٨. تمديد عقدي جمع وكنس النفايات من المتن وكسروان الموقعين مع مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة "رامكو للتجارة والمقاولات ش.م.ل. atlas - Bs.a.l" لمدة سنتين أي لغاية ٢٠١٦/٥/١٣.
٩. تمديدي عقدي جمع وكنس النفايات من بعبدا والشوف وعالیه الموقعين بين مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة "معرض - إدة - سوريكو ش.م.ل." إلى حين البت بالدراسة المتعلقة باستحداث خلايا.
١٠. الإجازة البلدية بيروت تمديد عقد جمع وكنس النفايات في نطاق بيروت الإدارية مع والمجموعة المندمجة "رامكو للتجارة والمقاولات ش.م.ل. atlas - Bs.a.l" لمدة سنتين تنتهي في ٢٠٢٦/٤/٣٠.

٩

## مشروع الجدول القادم

١. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل بعض مواد نموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج والمادة ١٤ من دفتر الشروط للاشتراك في دورات الترخيص في المياه البحرية اللبنانية الصادرة بالمرسوم التعديلي رقم ٩٠٩٥ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٩.
٢. عرض وزارة الطاقة والمياه لتقرير هيئة إدارة قطاع البترول عن دورة الترخيص الثانية وحول تقييم عرضي المزايدة في الرقعتين ٨ و ١٠ المقدمين من قبل ائتلاف الشركات المكون من أصحاب الحقوق البترولية الحاليين في الرقعة رقم ٩ في المياه البحرية اللبنانية.
٣. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على العقد القياسي الخاص بتجهيز الوزارة بكمية من نفط خام والتي سنتم مبادرتها بالمشنقات النفطية ثلاثة لاحاجات مؤسسة كهرباء لبنان لزوم تشغيل معامل انتاج الطاقة وتأمين قيمة الاعتماد المستدي ذي الصلة من حساب الخزينة وسداد قيمة الشحنات وتکلیف الوزیر التوقيع عليه.
٤. مشروع مرسوم يرمي إلى تطبيق المادة ٨ (الاسناد الرسمية الإلكترونية) من القانون رقم ٨١ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (قانون المعاملات الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي).
٥. مشروع مرسوم يرمي إلى إلغاء المرسوم رقم ٧٣٠١ تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٦ المتعلق بشروط استرداد الضريبة على القيمة المضافة للأشخاص غير المقيمين في لبنان (السياحة) واستبدالها بمواد أخرى.

٩